

الخصائص

وأما جواز اعتقاد سقوط حكم ما تعلق به الطرف من هذا البيت فلأنه قد عطف قوله فطيره على قوله على وإذا جاز عطف الفعل على الطرف قوى حكم الطرف في قيامه مقام الفعل المتعلق هو به وإسقاطه حكمه وتوليه من العمل ما كان الفعل يتولاه وتناوله به ما كان هو متناول له .

فهذان وجهان من الاستدلال بالشئ الواحد على الحكمين الضدين وإن كان وجه الدلالة به على قوة حكم الطرف وضعف حكم الفعل في هذا وما يجرى مجراه هو الصواب عندنا وعليه اعتمادنا وعقدنا وليس هذا موضع الانتصار لما نعتقده فيه وإنما الغرض منه أن نرى وجه ابتداء تفرع القول وكيف يأخذ بصاحبه ومن أين يقتاد الناظر فيه إلى أنحاء ومصارفه .

ونظير هذا البيت في حديث الطرف والفعل من طريق العطف قول [] عز اسمه (يوم تبدل السرائر فما له من قوة ولا ناصر) أفلا تراه كيف عطف الطرف الذي هو له من قوة على قوله تبلى وهو فعل فالآية نظيرة البيت في العطف وإن اختلفا في تقدم الطرف تارة وتأخره أخرى .

وهذا أمر فيه أنتشار وامتداد وإنما أفرض منه ومما يجرى مجراه ما يستدل به ويجعل عيارا على غيره والأمر أوسع شققة وأظهر كلفة ومشقة ولكن إن طبنت له ورفقت به أولاك جانبه وأمطاك كاهله وغار به وإن خبطته وتورطته كدك مهله وأوعرت بك سبله فرقا وتأملا